

هيئة أمم المتحدة تطالب بالإفراج الفوري عن مجموعة الطلبة الحقوقيين الصحراويين.

دعوة الى إتخاذ إجراء عاجل

في شهر نوفمبر 2018، قدمت مجموعة من الطلبة الصحراويين، المعروفة بمجموعة الولي شكوى تتعلق بالاحتجاز التعسفي إلى فريق الأمم المتحدة العامل المعني بالاحتجاز التعسفي¹. و في 21 مارس 2020 تم نشر جواب و قرارا فريق الأمم المتحدة العامل المعني بالاحتجاز التعسفي و الذي تدعو فيه الإفراج الفوري عن الطلبة المعتقلين حالياً. أضغظ هنا لقراءة القرار

² خلفية إعتقال مجموعة الطلبة، كانت بسبب نشاطهم السياسي في المدن الجامعية بالمغرب، و نضالهم المستمر من أجل حق تقرير مصير شعب الصحراء الغربية. و لايزال خمسة من أعضاء مجموعة الطلبة معتقلين³ ولذلك يجب إتخاذ إجراءات عاجلة لضمان الإفراج الفوري عن الطلاب الصحراويين المعتقلين.

و في هذا السياق، تجدر الإشارة الى أنه و على ضوء أزمة كوفيد19، شددت المفوض السامية لحقوق الإنسان، ميشيل باتشيليت الأسبوع الماضي على: "الآن، أكثر من أي وقت مضى، يجب على الحكومات إطلاق سراح كل شخص محتجز بدون أساس قانوني كاف، بما في ذلك السياسي السجناء وغيرهم من المعتقلين لمجرد تعبيرهم عن آراء انتقادية أو مخالفة"⁴

تتعلق الشكوى المقدمة بـ 14 من أصل 15 عضوًا في مجموعة الطلبة. ويسلط هذا التقرير الضوء على قضية المتقدمين الـ 14، على أساس القرار الذي أصدره فريق الأمم المتحدة العامل بالتعسف. ومع ذلك، تم التأكيد على أن "مجموعة الطلاب" كانت تتألف في الأصل من 15 طالبًا صحراويًا وطالبين مغربيين. وبالمثل، تنطبق الاستنتاجات التي توصل إليها رأي فريق الأمم المتحدة العامل المعني بالاحتجاز التعسفي على قضية الطالب الصحراوي الخامس عشر (وافي الوقاري) والطالبين المغاربة الشباب، الذين اعتُقلوا رداً على نشاطهم الطلابي

تم نشر القرار هنا: ²

https://www.ohchr.org/Documents/Issues/Detention/Opinions/Session86/A_HRC_WGAD_2019_67_AdvanceEditedVersion.pdf

بالإشارة إلى خمسة أعضاء من «مجموعة الطلبة» نذكر السيد الحسين البشير إبراهيم (الاسم المغربي لحسين عمادور)، وهو طالب صحراوي شاب ³ اعتقل واحتجز تعسفاً في يناير 2019؛ بتهم تتعلق ارتباطاً وثيقاً بقضية ما يسمى بـ "مجموعة الطلبة"، حيث اتهم حسين وحُكم عليه بالسجن لمدة 12 عاماً «بتهمة تحريض "مجموعة الطلبة" على استخدام العنف الذي أدى إلى وفاة شاب مغربي. سبب اعتقال حسين هو بالضبط نفس سبب اعتقال «مجموعة الطلبة»

ميشيل باتشيليت جيريرا، مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، بيان صحفي، بتاريخ 26 مارس ⁴

<https://www.unmultimedia.org/tv/unifeed/asset/2542/2542017/2020>

مجموعة الطلبة و الرأي رقم 2019/67 لفريق الأمم المتحدة العامل المعني بالاحتجاز التعسفي

قضية "مجموعة الطلبة" عولجت في الرأي رقم 2019/67 الصادر عن فريق الأمم المتحدة العامل المعني بالاحتجاز التعسفي ، والذي صدر خلال الدورة السادسة والثمانين للفريق العامل. يتعلق الرأي الصادر عن مجموعة العمل بما مجموعه 14 متقدماً و تم نشره في 31 مارس 2020

خلص الفريق العامل إلى أن احتجاز "مجموعة الطلاب" كان تعسفياً وكان خارقاً للمواد 9 و 10 و 19 و 23 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والمواد 1 و 2 و 3 و 7 و 9 و 14 و 18 و 19 و 26 و 27 من الاتفاقية الدولية للحقوق المدنية والسياسية ؛ تندرج تحت الفئات 1 و 2 و 3 و 5 من أساليب عمل الفريق العامل :

الفئة 1: استشهد الفريق العامل بالظروف المحيطة بإعتقال الطلاب ، معتبراً أن الإعتقال كان غير قانوني ، و منتهكا المادة 9 من الاتفاقية الدولية للحقوق المدنية والسياسية.

الفئة الثانية: رأت مجموعة العمل أن الطلاب اعتقلوا واحتجزوا رداً على نشاطهم الطلابي وأرائهم المتعلقة بحق تقرير المصير لشعب الصحراء الغربية. ولذلك ، رأى الفريق العامل أن الطلاب اعتقلوا رداً على إبداء رأي محمي بموجب المادة 19 من العهد الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ، مما يجعل توقيف واحتجاز الطلاب غير قانوني. وأحال الفريق العامل القضية إلى المقرر الخاص المعني بحرية التعبير

الفئة 3: بما أنه تم إلقاء القبض على الطلاب رداً على آرائهم السياسية ، فقد رأى الفريق العامل أنه كان يجب عدم اتباع أي إجراءات جنائية. ومع ذلك ، بما أن الطلاب قد تعرضوا في الواقع لإجراءات جنائية ، رد الفريق العامل على الادعاءات المثارة في الشكوى المقدمة. وقد لاحظ الفريق العامل أن الطلاب تعرضوا لتعذيب عندما تم القبض عليهم وأجبروا على التوقيع على اعترافات استخدمت فيما بعد كأدلة جنائية. ورأى الفريق العامل أن ادعاءات التعذيب أثبتت في جميع الإجراءات ، لكن القاضي والمدعي العام لدى الملك لم يؤيدوا واجباتهم ، تاركين مبدأ الحق في محاكمة عادلة للخطر بشكل لا رجعة فيه ؛ وقد أحوالت القضية إلى المقرر الخاص المعني بالتعذيب؛ لاحظ الفريق العامل كذلك أن الطلاب لم يكن لديهم مستشار قانوني وقت القبض عليهم ؛ أن الدفاع لم يتمكن من تقديم أدلة ؛ أن الطلاب أنفسهم ومحاميهم قُطعوا مراراً وتكراراً ؛ وأن مزاعم التعذيب وطلب الفحص الطبي لم يتم الرد عليها ؛ الذي أدى إلى خرق مبدأ الحق في الدفاع. ولاحظ الفريق العامل كذلك أن المراقبين الراغبين في حضور الإجراءات مُنعوا من الوصول ، في انتهاك لمبدأ الاستماع العلني.

الفئة 5: في تعليقه أشار الفريق العامل ، إلى القرارات السابقة الصادرة ، حيث رأى الفريق العامل أن احتجاز الصحراويين الذين يدافعون عن الحق في تقرير المصير يشكل تمييزاً عنصرياً. ولاحظ الفريق العامل أن قضية مجموعة الطلبة لها خلفية تاريخية ، حيث تم الاعتداء على صحراوي وقتل مغربي واحد. ولاحظ الفريق العامل أن الشرطة فتحت تحقيقاً في وفاة المغربي ، لكن الدولة لم تتخذ أي إجراءات للتحقيق في الاعتداء على الطالب الصحراوي. ورأى الفريق العامل أن سبب إلقاء القبض على مجموعة الطل هو نشاطهم لصالح حق تقرير المصير للصحراء الغربية ، الذي يشكل تمييزاً عنصرياً ، منتهكاً المواد 1 و 2 و 27 من الاتفاقية الدولية للحقوق المدنية والسياسية.

وعلى هذا الأساس ، طلب الفريق العامل من المملكة المغربية ضمان و إتخاذ التدابير اللازمة لتصحيح وضع: إبراهيم المسيح ، مصطفى بوركعة ، حمزة الرامي ، السالك بابير. الكنتاوي البير. الكنتاوي البير. محمد أركيبي ، ، عالي الشرقي ، عمر لعجنة، ناصر أمكور ، أحمد أباعلي ، ومحمد دادا، وعمر بيحنا ، وعبد المولى الحافظي (أي أعضاء "مجموعة الطلبة") ، وجعلها متطابقة مع المعايير الدولية المعمول بها ، بما في ذلك تلك المنصوص عليها في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

كما أمر الفريق العامل بالإفراج الفوري عن الطلاب المعتقلين ، أي الكنتاوي البير وعزيز الوحيدي ومحمد دادا وعبد المولى الحافظي. الحكومة المغربية إلى حد الآن لم تتخذ أي إجراءات لتنفيذ قرار الفريق العامل ، ولا يزال الطلاب محتجزين تعسفاً في السجن. بما أن الحسين البشير إبراهيم يواجه اتهامات متشابهة رداً على نشاطه الطلابي ودعمه لحق تقرير المصير ؛ المبدأ ذاته ينطبق على وضعه.

الطلاب المعتقلون تعسفا

الكتناوي البير

كان يدرس في جامعة مراكش في المغرب. وكان ناشطاً في الحركة الطلابية الصحراوية. اعتقل الكتناوي في يناير 2016 مع أعضاء آخرين من "مجموعة الطلبة". وحكم على الكتناوي بالسجن 10 سنوات ، وهو محتجز حالياً في بوزركارن بالقرب من مدينة كلميم.



محمد دادا

كان يدرس في جامعة مراكش ، وكان نشطاً في الحركة الطلابية الصحراوية. تم القبض على دادا في فبراير 2016 ، وحكم عليه لاحقاً بالسجن 10 سنوات. وهو محتجز حالياً في سجن آيت ملول بالقرب من مدينة أغادير.



عزيز الوحيدي

كان يدرس في جامعة ابن أبي زهير بأكادير ، وكان نشطاً في الحركة الطلابية بأكادير. تم القبض عليه في فبراير 2016 ، وحكم عليه فيما بعد بالسجن 10 سنوات. وهو محتجز حالياً في سجن بوزركارن بالقرب من مدينة كلميم.



عبد المولى الحافظي

كان يدرس في كلية الحقوق ، مع التخصص في القانون العربي ، في جامعة مراكش. الحافظي ناشط في مجال حقوق الإنسان مرتبط بجمعية حماية السجناء السياسيين الصحراويين في السجون المغربية وناشط طلابي في الحركة الطلابية في مراكش. ألقى القبض عليه في أبريل 2016 ، وحكم عليه بالسجن 10 سنوات. وهو محتجز حالياً في سجن آيت ملول بالقرب من مدينة أغادير.



الحسين البشير إبراهيم

اعتقل في يناير 2019 بعد أن سلمته السلطات الإسبانية دون معالجة طلب اللجوء الخاص به. متهم بفعل تحريض "مجموعة الطلاب" على استخدام العنف المؤدي إلى الموت. حُكم عليه بالسجن لمدة 12 سنة. ومن المقرر أن يبدأ استئنافه في 22 أبريل 2020. وهو محتجز حالياً في سجن آيت ملول بالقرب من مدينة أغادير.



الإجراءات اللازمة

النقطة الجوهرية أن يتم إبلاغ الحكومة المغربية بالرسائل التالية:

1 ضمان الإفراج الفوري عن الكنتاوي البير ، عزيز الوحيدي ، محمد دادا ، عبد المولى الحافظي ، الحسين البشير إبراهيم - بناءً على القرار الأخير الصادر عن الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي .

2 التأكد من أن جميع المعتقلين السياسيين الصحراويين الآخرين المسجونين رداً على ممارستهم حقهم الأساسي في حرية الرأي والتعبير ، على النحو المنصوص عليه في المادة 19 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ، وعلى أساس إبداء دعمهم من أجل حق تقرير المصير لشعب الصحراء الغربية ، في انتهاك للمادة 1 و 3 و 27 من الاتفاقية الدولية للحقوق المدنية والسياسية ، يتم إطلاق سراحهم على الفور

الهيئات الحكومية في المغرب التي سيتم الإتصال بها :

السيد سعد الدين العثماني ، رئيس وزراء المغرب. الفاكس: +212 37 37 95 99 76 37 56 86 76
السيد ناصر بوريطة ، وزير الخارجية والتعاون ، المغرب. فاكس: +212 37 37 76 55 08 / 37 76 46 79. البريد الإلكتروني
Ministere@maec.gov.ma

السيد محمد بن عبد القادر ، وزير العدل ، الرباط ، المغرب. الفاكس: +212 37 37 72 68 56. البريد الإلكتروني
ccdhdh@ccdhdh.org.ma

السيد مصطفى الرميد ، وزير الدولة لحقوق الإنسان ، المغرب. الفاكس: +212 37 37 5 11 67 55. البريد الإلكتروني
contact@didh.gov.ma

الممثل الدائم للمملكة المغربية لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف والمنظمات الدولية الأخرى في سويسرا –
18a Chemin François Lehmann 1218 ، Grand Saconnex ، Fax: + 022 791 81 80 41 Email:
mission.maroc@ties.itu.int

سعادة السيد عالم منور ، رئيس ، بعثة المملكة المغربية لدى الاتحاد الأوروبي. شارع فرانكلين روزفلت 2 ، 1050 بروكسل ، بلجيكا. البريد الإلكتروني: mission.maroc@skynet.be

تم إعداد هذا التقرير من قبل
اللجنة النرويجية لدعم الصحراء الغربية

"لا تتردد في توزيع محتوى هذا التقرير وإعادة نشره واستخدامه لزيادة الوعي بحالة "مجموعة الطلاب

للتعليقات والأسئلة ، يرجى الاتصال بـ تونة سورفون مو. من اللجنة النرويجية لدعم الصحراء الغربية

ltone@vest-sahara.no